

درس زاد المستقنع بمكة تابع كتاب الصيام رقم الدرس (٩١١)

فضيلة الشيخ محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد يقول المصنف
رحمه الله تعالى ومن دخل في فرض موسع حرم قطعه - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين وعلى الله وصحبه ومن سار على
سبيله ونهاجه الى يوم الدين اما بعد وقد شرع المصنف رحمه الله في هذه الجملة - [00:00:20](#)
في بيان مسألة متعلقة في الاصل بصيام التطوع تحاصلها ان المتطوع لم تجب عليه الطاعة التي يفعلها ولذلك تطوع وازداد طاعة لله
عذ وجل بتكليف نفسه بفعلها ونظرا لذلك وسع الشرع عليه - [00:00:44](#)

اذا اراد ان يفعل الطاعة النافلة بين ان يفعلها او يقطعها وهذا في اصح قول العلماء وورد هذا في عبادة الصوم كما في الحديث عنه
عليه الصلاة والسلام انه قال المتطوع امير نفسه - [00:01:13](#)

وثبت في صحيح مسلم من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها هل عندكم شيء
قالت لا قال اني اذا صائم - [00:01:37](#)

ثم سألها في اليوم الثاني وقد اهدي لها حيس هل عندكم شيء فاخبرته ان عندها حيسا فاكل منه عليه الصلاة والسلام وافطر. وقال
اني اصبحت صائما فاخذ العلماء من هذا دليلا - [00:01:56](#)

على ان المتطوع بالصوم له الحق في الفطر وهذا الاصل مبني على ما ورد في السنة من الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم المتطوع بالفطر لعارض وسبب - [00:02:17](#)

وهو المانع الشرعي كما تقدم معنا في حديث ام المؤمنين جويرية رضي الله عنها وارضاها حينما صامت يوم الجمعة وصيامها ليوم
الجمعة وقع نافلة فسألها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:43](#)

هل صمت بالامس يعني الخميس؟ قالت لا قال هل تربدين ان تصومي السبت غدا؟ قالت لا. قال فافطري فامرها بالفطر وهذا لسبب
شرعي ولعذر شرعى والصوم صوم التطوع وهذه المسألة في الاصل يذكرها العلماء في خاتمة صيام التطوع - [00:03:03](#)
ويذكرونها في صيام النافلة وذكرها الامام الموفق في اصل كتاب في المقنع في صيام النافلة ثم ان المصنف رحمه الله اه جمع الى
هذه المسألة مسألة اخرى وهي مسألة الفرض الموسع - [00:03:29](#)

وعبر بها يريد ان يبين حكم الكل هل من حق الانسان ان يقطع الفرض سواء كان اه من حق الانسان ان يقطع الفرض
الموسع وهل من حقي ان يقطع النافلة - [00:03:50](#)

اما الفرض المضيق فليس من حقه ان يقطعه. الا لعذر شرعى الفرض في الاصل مسأله الفرض في النافلة والتطوع كما ذكرنا. ونبهنا
على هذا من اجل ان ينتبه طلبة العلم لما يفعله العلماء في متون الفقه - [00:04:08](#)

من مسائل المظان هم ذكروا هذه المسألة وهذه مظان بحث هذه المسألة وهي مسألة العبادات التي يتطوع بها الانسان متى يجوز له
ان يقطعها وتعرف عند علماء الاصول بمسألة الشروع في التوافل. هل يصيغها فرائض - [00:04:28](#)

الشرع في النافلة هل يصيغها فريضة فانت مثلا اذا قلت ان المتطوع لا يجوز له ان يقطع صومه ومن يصلی صلاة النافلة لا يجوز له

ان يقطعها الا لعذر. فمعنى ذلك ان النافلة اصبحت متعينة عليه - 00:04:50

وانها صارت فرضا عليه يعني يجب عليه اتمامها هذا معنى قولهم الشروع في النافلة يصيرها فريضة. عند من يقول لا يجوز القطع اما من يقول بجواز القطع فانه لا يرى ذلك - 00:05:09

ويرى ان الشروع في النافلة اه ان ابتداء النافلة والشروع فيها كما لو لم يفعلها اي انه مخير بين ان يقطعها وبين ان يتهمها بقول رحمة الله ومن دخل في فرض موسوع ومن دخل في فرض موسوع من دخل كما عبر المصنف - 00:05:25

وعلماء الاصول يقولون من شرع في فرض موسوع تقدم معنا تعريف الفرض والواجب وانهما بمعنى واحد في اصح قول العلماء وهو مذهب الجمهور والفرض له اعتبارات يقسمه العلماء باعتبارات فكل ما فرضه الله عليك من العبادات - 00:05:47

منه اه اما ان يكون موسعا او مضيقا. اذا قلت واجب موسوع وواجب مضيق او فرض موسوع وفرض مضيق فهذا بالنظر الى وقت الفرض هل يسع غير الفرض او لا يسع - 00:06:09

فان كان لا يسع غير الفرض فحينئذ تقول هذا واجب مضيق وفرض مضيق في شهر رمضان فرض الله علينا صومه وهذا الوقت الذي فرض الله علينا صومه لا يسع غير الفريضة - 00:06:30

فتقول فرض موسوع وهناك فرض مضيق وتقول فرض مضيق وهناك فرض موسوع مثل الصلاة الصلوات الخمس من بداية وقتها الى نهاية لها بداية ولا نهاية كما تقدم معنا في مواقف الصلاة - 00:06:47

وثبت في الحديث الصحيح حديث جبريل عليه السلام لما ام النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة ليلة الاسراء لما ام النبي صلى الله عليه وسلم امه يومين عند الكعبة وصلى به في اليوم الاول الصلوات الخمس كلها في اول الوقت - 00:07:09

ثم صلى به في اليوم الثاني الصلوات كلها في اخر الوقت ثم قال يا محمد الوقت ما بين هذين الوقت ما بين هذين بمعنى ان صلاة الظهر للمكلف الخيار ان يصلحها في اول الوقت - 00:07:31

او اوسط الوقت وآخر الوقت ولا يخرجها عن وقتها فاصبحت بهذا الصلوات وقتها موسوع وفي الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام في صحيح مسلم لما اتاه الرجل وسأله عن مواقف الصلاة قال عليه الصلاة والسلام صل معنا هذين يعني هذين اليومين - 00:07:52

وصلى عليه الصلاة والسلام اول اليومين الصلوات الخمس كلها في اول الوقت ثم صل في اليوم الثاني الصلوات كلها في اخر الوقت ثم قال اين السائل فاجابه الرجل فقال عليه الصلاة والسلام ما بين هذين وقت - 00:08:15

اذا فهو وقت موسوع فاذا قلنا ان فريضة الظهر تبدأ بزوال الشمس فمعنى ذلك انه اذا زالت الشمس على المكلف ووقت الظهر موسوع عليه ما لم يطق بقدر اداء هذه الفريضة - 00:08:34

فاذا بقي من وقت الظهر بقدر ادائها حينئذ يصير واجبا مضيقا ولا يجوز له في هذه الحالة ان يشتغل بغير هذا الواجب لان الوقت لا يسع غير هذا الواجب ومثال ذلك ايضا في الصوم في قضاء رمضان - 00:08:54

فانت في قضاء رمضان اذا افطر المسلم من رمضان يوما او اياما فان الله فرض عليه اياما اخر قال سبحانه وتعالى فعدة من ايام اخر ولما قال سبحانه وتعالى فعدة من ايام اخر - 00:09:13

ذهب جماهير السلف والخلف كما تقدم معنا في القطاء الى ان قطاء رمضان موسوع ولا يجب عليك بمجرد انتهاء ايام العيد ان تصوم قضاء رمضان فيجوز لك ان تؤخر قضاء رمضان - 00:09:34

الى ما بعد رمضان باشهر ويجوز لك ان تؤخره الى شعبان ما لم يبقى من شعبان على قدر ما افطرت من رمضان فاذا بقي من شعبان على قدر ما افطرت من رمضان - 00:09:52

دون يوم الشك وجب عليك الصوم وتعين عليك صوم هذه الايام. فلو كان الشخص افطر من رمضان خمسة ايام فانه بال الخيار ان يقضيها فيما بينه وبين نهاية شعبان بالقدر الذي ذكرناه - 00:10:08

فاذا بقي من شعبان قدر الخمسة ايام من دون يوم الشك فانه في هذه الحالة لا يجوز له ان يشتغل بالنافلة عن الفرض ويعين عليه الصيام هذه الايام الخمس الباقيه من شعبان - 00:10:27

فتقول له اذا استفتاك الواجب عليك والفرض عليك بصيام هذه الايام مظيق اي انه لا يوسع عليك لترك الصوم فيها ولا يجوز لك ان تعدل عن صيام رمضان وقطاء رمضان الى صوم غيره فلو كان من عادته - [00:10:47](#)
ان يصوم الاثنين والخميس تطوعا وبقي خمسة ايام من شعبان واراد ان يصوم الاثنين والخميس لمعنىه. لأن الواجب مضيق لا يسع غير الفريضة ولذلك من نوع النافلة في رمضان بطلت نيتها انما من نوع صوم النافلة لو جاء في يوم من ايام رمضان يوم اثنين - [00:11:05](#)

وقال اريد ان اصومه تطوعا لم يصح. لأن الله فرض عليه صوم هذا اليوم وهو فرض لا يسع وقته غير ما فرض الله عز وجل هذا واجب مضيق الفرض ينقسم من ناحية الوقت وباعتبار وقته - [00:11:27](#)

الى واجب موسوع وواجب مضيق وفرض موسوع وفرض مضيق كما انه ينقسم باعتبار من يكلف به الى فرض عيني وفرض كفائي.
وهكذا في تقسيمات الواجب الاعتبارية فانت تقول واجب منهم وواجب معين - [00:11:44](#)

باعتبار ما يطلب من المكلف فله اقسام منها ما يتعلق بالوقت والزمان فيقال فرض موسوع وفرض مضيق بين المصنف رحمة الله ان من شرع ودخل في فرض موسوع حرم عليه - [00:12:03](#)

ان ان يقطعه ان يقطع هذا الفرض الموسوع مثال ذلك لو انه شرع في قضاء رمضان في اليوم الثامن من من محرم كان عليه يوم من رمضان جاء في اليوم الثامن من محرم فصامه - [00:12:21](#)

صامه شرع ثم اصبح وهو ممسك صائم فاراد اثناء اليوم ان يفطر فنقول له لا يجوز لك الفطر الا من عذر فاذا وجد العذر الذي يبيح من كان في صوم الفريضة ان يفطر - [00:12:43](#)

جاز له ان يفطر واما اذا لم يوجد العذر فانه يجب عليه اتمام الصوم اذا من شرع في فرض موسوع قال المصنف من شرع فدل على انه اذا لم يشرع ولم يدخل فهو على الاصل - [00:13:04](#)

وله الخيار ومن هنا قال بعض العلماء القضاء يحكي الاداء ويأخذ حكم الاداء. فانت في قضاء رمضان كما انك لا يجوز لك في صوم رمضان ان تفطر كذلك في قضاء رمضان لا يجوز لك ان تفطر - [00:13:21](#)

وهذا الذي جعل بعض العلماء يقول من جامع في قضاء رمضان لزمه كما لو جامع في نهار رمضان لأن الكل فرض كما انه فرض لا يجب قطع لا يجوز قطعه ويحرم عليه قطعه من دون عذر فانه اذا افطر فيه يستوي ان يكون مفطرا في الاصل او في - [00:13:39](#)
البدل هذا بالنسبة لمسألة من دخل في فرض موسوع قوله من دخل في فرض موسوع يشمل جميع العبادات ليس خاصا بالصوم ومن هنا هذه من زيادات الامام الحجاوي رحمة الله - [00:14:00](#)

بالزاد انه جاء بالعبارة التي اضاف فيها مسائل على مسألة المقنع الاصل للمقنع رحمة للامام الموفق رحمة الله في المقنع وبين ان من دخل في فرض موسوع آما اذا دخل في فرض مضيق بالاجماع - [00:14:19](#)

واذا دخل في فرض موسوع اه قبل بغير خلاف يعني المسألة يستوي فيها ان يكون في فرض موسوع او في فرض مضيق. الحكم سواء نعم حرم قطعه ولا يلزم في النفل - [00:14:41](#)

حرم قطعه اي حرم عليه ان يقطع الصوم ويقطع الصلاة وغيرها من الفرائض الموسعة التي شرع فيها هو مثلا في الصلاة لو انه احرم بالظهر كبر لصلاة الظهر في اول الوقت - [00:14:58](#)

فانه دخل في فرض موسوع لماذا؟ لأن صلاة الظهر في اول وقتها فرض موسوع وهكذا لو احرم بصلوة العصر ثم لما احرم في الركعة الاولى او الركعة الثانية او الركعة الثالثة قال اريد ان اقطع هذه الصلاة - [00:15:21](#)

وليس عنده عذر شرعي يبيح له القطع. قال اريد ان اقطعها فان نقول عليه يحرم عليه قطعها. يحرم عليه قطعها ويجب عليه ان يتمها كما امره الله. نعم ولا يلزم في النفل - [00:15:38](#)

ولا يلزم في النفل هذه اصل المسألة نبينا رحمة الله ان النافلة لا تأخذ حكم الفرض لا الموسوع ولا المضيق وعلى فمن شرع في نافلة جاز له قطعها ولو لم يكن معذورا - [00:15:55](#)

فلو انه اصبح صائم الالاتين او صيام الخميس او صيام الايام البيض او صوما مطلقا نافلة مطلقة اراد ان يصوم ثم عن له ان يفطر جاز له الفطر ولو لم يكن عنده عذر - [00:16:15](#)

وهذا هو مذهب الشافعية والحنابلة رحمهم الله والمصنف رحمه الله قال ولا يلزم في النفل ولم يقل في الصوم ولا في الصدقات ولا في غيرها من نوافل العبادات - [00:16:35](#)

معنى ان الحكم هنا عام وعليه فلو ان شخصا صلى نافلة ثم اثناء الصلاة اراد ان يقطعها بدون سبب جاز له على هذا القول استدلوا بقوله عليه الصلاة والسلام المتطوع امير - [00:16:55](#)

نفسه ولان المتطوع لم تجب عليه الطاعة الاصل ليست بواجبة وقد قال الله تعالى فمن تطوع خيرا فهو خير له فاذا اراد ان يتم الخير فلنفسه وان اراد ان يقطعه فان النافلة لا ليست بفرض - [00:17:12](#)

ليست بفرض حكمها في الاساس انه مخير فيها فيبقى على التخيير حتى ينتهي منها فهذا مذهب الشافعية والحنابلة سواء كان في الصيام كما ذكرنا او في الصلاة وفي الصلاة وردت نصوص تدل - [00:17:32](#)

على جواز القطع لواجب مثل ان يصلي نافلة فتدعواه امه فلو كان في صلاة نافلة لو انه توضأ ثم قام يصلي ركعتي الوضوء فنادته امه فانه يقطع الصلاة ويجب امه - [00:17:52](#)

لان بر الوالدين فرض والنافلة ليست في مقام الفرض والفرض متبع على الانسان فيجب عليه ان يبادر به. فلا يشتغل بالنافلة ليقطع الفرض من العلماء من قال ان هذا خاص بالام. وهو رواية عن الامام احمد رحمة الله عليه - [00:18:11](#)

ومنهم من قال ان هذا يشمل الامة وغير الامة استدلوا من حيث الاصل كونه في الام ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جريجا العابد دعته امه وهو في صلاته - [00:18:33](#)

فقال ربى امي وصاتي فنادته وقال ربى امي وصاتي فلم يجدها وقالت اللهم لا تتمت حتى تريه وجوه المؤسسات الحديث المشهور فترجم له بعض العلماء باب اذا دعاه ادعاه ادعاه ادعاه والديه - [00:18:52](#)

وهو في صلاة النافلة قطعها هذا يدل على ان بر الوالدين مقدم على النافلة وهي اه ركعتي الوضوء وهكذا لو كان يصلي ركعتي الضحى لو كان في قيام الليل وال الصحيح ان الوالد والوالدة حكمهما سواء - [00:19:15](#)

وان الحكم لا يختص بالام وان الامر راجع الى ان بر الوالدين فرض والنافلة ليست بفرض سيقدم ما امر الله بتقادمه وهو الفرض ولذلك قال صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم كما في صحيح البخاري يقول الله تعالى - [00:19:37](#)

ما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه فدل على ان مقام الفرض مقدم وعلى اخذ العلماء من هذا الدليل على جواز قطع النافلة اذا دعاه والداه او اددهما - [00:19:58](#)

بناء على ذلك يستوي ان يكون في الصلاة او يكون في الصوم او يكون في الصدقات لو ان رجلا اخرج عشرة الاف ريال من ما له على انه يريد ان يتصدق بها - [00:20:15](#)

فخرج ليعطيها الفقراء فاعطى منها الفا ثم اه امتنع من اعطاء الباقي وهو تسعه الاف فاننا نقول لا يجب عليه اخراج ما بقي وهو متطوع والمتطوع امير نفسه. ان شاء امضى صدقته فهو على خير - [00:20:33](#)

وان منعها فهو آ على نفسه كان عنده عذر كتب الله له الاجر كاملا وان كان عنده اه لم يكن عنده عذر كتب له حسنة واحدة ولم يضاعف. لأن من هم بالحسنة ولم يعملها - [00:20:55](#)

كتبت له حسنة واحدة وهذا القول هو مذهب الشافعية والحنابلة. ان النافلة لا تصير فريضة بالشروع هذا الخلاف يستثنى من الحج والعمره فمن دخل في حج النافلة او في عمرة النافلة - [00:21:11](#)

مثلا لو ان شخصا في رمضان احرم بالعمره في رمضان ثم لما دخل في النسك بمعنى انه نوى ودخل في نسك العمره عن له ان يقطع فانه يبقى محرم باحرامه حتى يتحلل - [00:21:32](#)

ولو بقي الى ان يموت فانه لا يزال محظما الحج والعمره لا يمكن ان يخرج منها الا بالتحلل او يكون محظرا ممحضا سيخرج

بالاحصار واما ان يقول ما اريد ان اتم الحج او يقول ما اريد ان اتم العمرة - 00:21:54

ولو كانت نافلة فانه يجب عليه ان يتم الحج والعمرة والاصل في ذلك قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله وهذا انعقد عليه الاجماع عند العلماء ان الحج والعمرة يجب اتمامها - 00:22:15

اختصت هاتان العبادتان بهذا الفضل العظيم والشأن الكبير لهم فيهم حتى ولو انه افسد الحج والعمرة لزمه ان يتم حجه وعمرته فلو ان رجلا مثلا احرم بالحج ثم قبل وقوفه بعرفة جامع زوجته - 00:22:34

فانه يحكم بفساد حجه ويقال له اتم الحج ثم اقضى آماكانه الحج من قابل كما قضى بذلك امير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في قصة الرجل الذي جامع اهله قبل الوقوف بعرفة - 00:22:59

فاما يستثنى من هذه المسألة عبادة الحج والعمرة اذا شرع في النافلة فيهما فانه يتبع عليه اتمام الحج واتمام عمرة واما بقية العبادات كالصلوة والصوم والصدقات وغيرها فانها لا تلزم بالشروع. يقول رحمة الله - 00:23:19

ولا قضاء فاسده الا الحج ولا يلزمه قضاء الفاسد الا الحج بين المصنف رحمة الله في هذه الجملة مسألة هل اذا قلنا ان من شرع في النافلة لا يجب عليه اتمامها - 00:23:44

هل يقضى هذه النافلة رحمة الله انه لا يلزمها القضاء. اذا لو سألك رجل فقال نويت الصوم نافلة الاثنين او الخميس او البيظ او صوما مطلقا ثم افطرت فيه بدون عذر - 00:24:06

هل يجوز لي ذلك؟ تقول يجوز ثم يسألك هل اقضى يوما مكانته يقضى يوما يستحب ولا يجد يستحب ان تقضي ولا يجب هذا على الندب والاستحباب وليس على الحتم والايجاب. وهذا في اصح قولى العلماء رحمة الله - 00:24:24

انه يستحب له اه ان يمضي لان ذلك خير له في دينه ودنياه وآخرته والمنبغي والافضل للمسلم انه اذا شرع في خير الا يحرم نفسه ذلك الخير وان لا يتسبب - 00:24:44

بحرمان نفسه من ذلك الخير اذا افسده فانه يقضيه ان يصوم بدله يوما اخر وهكذا اذا اه اراد ان يتصدق بمبلغ ثم صرفه لمصالحة وتيسر له مبلغ مثله انه يصرفه فيما نواه من الخير هذا على الاستحباب - 00:24:59

لكن لا يجب عليه ذلك الا في الحج والعمرة فاما افسدهما وجب عليه قطاؤه ما افسد من حج وعمرة وقضاء الفاسد من الحج والعمرة به امير المؤمنين عمر بن الخطاب الخليفة الراشد الذين هم مأمور باتباع سنته - 00:25:23

الذين اه الذي امرنا باتباع سنته رضي الله عنه وارضاه ولم يخالفه احد من الصحابة فهذا قضاء وامر بقضاء الفاسد من الحج والعمرة. نعم وترجى ليلة القدر في العشر الاخير من رمضان - 00:25:43

يقول رحمة الله وترجى ليلة القدر في العشر الاخير من رمضان ليلة القدر هي الليلة التي شرفها الله وفضلها على سائر ليالي العام كلها شرفها الله وفضلها حتى انزل فيها افضل كتبه - 00:26:01

وبعث فيها اشرف رسله صلوات الله وسلامه عليه وعليهم اجمعين فهي الليلة التي انزل فيها القرآن العظيم فهي ليلة القدر لعظم شرفها فيقال لها ليلة القدر اي ان قدرها عظيم عند الله - 00:26:26

ومنزلتها عظيمة وقيل من القدر بمعنى التضييق ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاها الله هذا معنى للتقدير وهو التضييق فقالوا سميت ليلة القدر لان الارض تضيق من كثرة الملائكة. لانها تتنزل - 00:26:47

فيها الملائكة ولذلك لما تتنزل الملائكة تفر الشياطين تجد في هذه الليلة من الانشراح وانشراح الصدر وطمأنينة القلب وراحة البال ما لا تجده في غيرها وهذا من علامات وامارات ليلة القدر - 00:27:12

لانها اذا نزلت الملائكة فرت الشياطين ولذلك لما رأى الشيطان جبريل والملائكة يوم بدر نكس على عقبيه وقال اني بريء منكم اني اري ما لا ترون اني اخاف الله فهذا يدل على ان الملائكة تفر منها الشياطين. قال ابن عبد الله ابن عباس رأى جبريل والملائكة تنزلت لنصرة محمد - 00:27:33

واصحابه صلوات الله وسلامه عليه ورضي الله عنهم اجمعين ولذلك جعل العلماء من علامة ليلة القدر ان الانسان لا يحس فيها بوحشة

ولا بخوف ولا بقلق ولذلك قال الله تعالى سلام هي حتى مطلع الفجر - [00:27:59](#)
الملائكة اذا تنزلت فرت الشياطين والضيق والهم والغم يأتي من الشيطان يحسن الذين امنوا وليس بضارهم بشيء ولا بمؤذنهم بشيء
الا باذن الله عز وجل فهذه الليلة لكترة تنزل الملائكة تضيق - [00:28:17](#)

الارض من كثرة ما عليها من الملائكة فوصفت بذلك وليلة القدر اصح اقوال العلماء رحمهم الله وهو مذهب جماهير السلف والخلف
انها باقية وانها لم ترتفع وان المسلم يطلبها متبوعا هدي النبي صلى الله عليه وسلم وسنته فيها - [00:28:38](#)
يلتمسها كما سنبين ان شاء الله ما ورد ان الهدي فيها وذهب بعض السلف الى انها رفعت وانها لم ترتفع كانت في زمان النبي صلى الله
عليه وسلم ثم رفعت - [00:29:08](#)

وهذا القول غير صحيح وحکى بعض الائمة اجماع الصحابة على عدم صحته لانهم طلبوها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
والتمسوها وكانوا يعتقدون بقائها. وهو مذهب السلف والخلف رحمهم الله - [00:29:23](#)
فليلة القدر باقية هذه الليلة في اصح قولى العلماء ومذهب جماهير السلف والخلف رحمهم الله ايضا انها في رمضان ولا تكونوا في
غير رمضان خلافا لمن قال انها تنتقل في ليالي السنة من غير رمضان - [00:29:47](#)
الصحيح انها خاصة برمضان كما ثبتت بذلك الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم التمس عليه الصلاة والسلام كما في
الصحيحين من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه - [00:30:08](#)

في العشرة الاولى من رمضان اعتكفها ثم التمسها في العشر الوسطى من رمضان فاعتكفها ثم اتي عليه الصلاة والسلام في اخر العشر
الوسطى وقيل له ان الذي تطلبه امامك اي في العشر الاواخر - [00:30:25](#)
فاستقر هديه عليه الصلاة والسلام على ان هذه الليلة في العشر الاواخر من رمضان واجمع العلماء والائمة على شرفها وفضلها وانها
في شهر رمضان ومن قال انها في غيره فقوله ضعيف كما ذكرنا - [00:30:44](#)
ومنه قول بعضهم انها ليلة النصف من شعبان هذا قول غير صحيح وقوله تعالى انا انزلناه في ليلة مباركة انا كنا منذرين فيها يفرق
كل امر حكيم المراد بها ليلة القدر - [00:31:05](#)

وليس المراد بها ليلة النصف من شعبان لان القرآن يفسر بعضه بعض وتفسير القرآن بالقرآن اقوى التفاسير واعلاها قال الله تعالى كتابا
متتشابها مثاني يشبه بعضه بعضه ويفسر بعضه بعضه - [00:31:27](#)
اية الدخان بيتها اية القدر وان اه ليلة القدر هي التي انزل فيها القرآن وانها تفرق تقدر فيها المقادير وبناء على ذلك فان هذه الليلة
خاصة برمضان وقال بعض الائمة رحمهم الله - [00:31:47](#)

ان الله جعل ليلة القدر عوضا لهذه الامة وتكريما لها هذه الامة لان من كان قبلنا كانت اعمارهم طويلة وكان يعيش الرجل الف سنة ويربو
على الالاف ويزيد على الالاف وهذا يجعل العمل الصالح اكثر لانه خير الناس من طال عمره - [00:32:14](#)
وحسن عمله وورد شيء مرفوع ان النبي صلى الله عليه وسلم اري ذلك في الامم والمه عليه الصلاة والسلام فاعمار امته ما بين الستين
والسبعين كما صح عنه عليه الصلاة والسلام - [00:32:38](#)

فبعض الله وعوض امته بهذا الفضل منه سبحانه ان العمل الصالح يعادل اعمارا عديدة وازمنة مديدة وهذا كله بفضل الله وحده
سبحانه وتعالى فله الحمد على فضله ومنتنه جل جلاله وتقديست اسماؤه - [00:32:55](#)
ليلة القدر في العشر الاواخر اصح اقوال انها في العشر الاواخر من رمضان وهو مذهب جماهير السلف والخلف من الصحابة
والتابعين والائمة الاربعة وهناك قول انها تكون في العشر الاولى وقد تكون في العشر الوسطى - [00:33:19](#)
وقال بعض العلماء انها تكون ليلة السابعة انها الليلة السابعة عشرة وكل هذه اقوال مرجوحة كما ذكرنا لثبوت السنة كما في
الصحيحين من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه - [00:33:38](#)

انها استقرت في العشر الاواخر وجاء هذا صريحا من امره عليه الصلاة والسلام في قوله تحررها في لفظ التمسوها وفي لفظ اطلبوها
في العشر الاواخر من رمضان فهذا يدل على انها خاصة بالعشر الاواخر من رمضان - [00:33:55](#)

وبناء على ذلك يجتهد المسلم في العشر الاواخر من رمضان لطلب هذه الليلة وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم فضل هذه الليلة كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وارضاه انه قال - 00:34:17

من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية وما تأخر هذا فضل عظيم في قيام ليلة القدر اختلفت اختلاف الصحابة رضوان الله عليهم والعلماء من بعدهم التابعون والعلماء من بعدهم - 00:34:35

تعين هذه الليلة وكل من تتبع هدي النبي صلى الله عليه وسلم وجد ان الشرع اخفاها وان هذا الاحفاء فيه حكمة عظيمة حيث ان الناس يجتهدون في العشر الاواخر ولا يقتصرن على بعض الليالي دون بعضها - 00:35:00

ينبغي للمسلم ان يحرص على ذلك. في العشر الاواخر يحرص على قيامها ويتأسى بالنبي صلى الله عليه وسلم في احياء ليها ولذلك قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كما في الصحيحين - 00:35:24

في هديه عليه الصلاة والسلام في العشر الاواخر انه كان اذا دخلت عليه العشر شد المئزر وايقظ اهله واحيا ليه صلوات الله وسلامه عليه فهذا اه هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الاجتهاد في العشر الاواخر - 00:35:43

نصف رحمة الله يقول قال رحمة الله وترجى ليلة القدر في العشر الاخير من رمضان ترجى وهذا يجد يدل على ان شدة الرجاء في طلبها والحصول عليها يكون في العشر الاواخر - 00:36:02

نبه على امر مهم جدا ان العلماء في كتبهم يقولون ترجى ليلة القدر واكت هذه العشر سبعة وعشرين ومن يرجح غير سبعة وعشرين يقول اكدها احدى وعشرون ومن يرجح ثلاثة وعشرون قل اكدها ثلاثة وعشرون. لا يقولون ان ليلة القدر هي سبع وعشرون - 00:36:22

هناك فرق بين ان يكون الرجاء اغلب الرجاء في سبع وعشرين وبين الجزم بانها سبع وعشرون وفرق بين ان نقال انه يحتمل ان تكون ليلة سبعة وعشرين انها ليلة سبعة وعشرون انها ليلة سبعة وعشرين - 00:36:46

وبين ان يقال ان ليلة القدر هي ليلة سبعة وعشرين. الذي تراه عند العامة واصباههم انهم يجزمون بانها ليلة معينة وهذا لا ينبعي لأن ينبعي لكل مسلم ان يعلم ان ليلة القدر - 00:37:07

امر غبي ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال كما صح عنه كما في الصحيح اريد ليلتكم هذه فتلاحي رجالا يعني اختصم رجالا وهمما ابي وابو حضرة الاسلامي اختصم في دين كان على ابي لا بي حدرد - 00:37:27

الاسلامي فاصلح النبي صلى الله عليه وسلم فشوش على النبي صلى الله عليه وسلم وقال عليه الصلاة والسلام اريت ليلتكم هذه تتلاحي رجالا فرفعت. وعسى ان يكون خير فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:49

وثبت في الرواية الاخرى فانسيتها اريد ليلتكم هذه فانسيتها اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم توفي ولم يجذم لlama بليلة معينة فينبغي على كل عالم وعلى كل طالب علم وكل متابع لهذا النبي الكريم عليه الصلاة والسلام - 00:38:06

الا يغرس بعامة المسلمين فيقول لهم هي ليلة كذا وكذا انما العلماء يقولون الرجاء واكتدها ليلة سبعة وعشرين واكتدها احدى وعشرون واكتدها ثلاث وعشرون اكدها خمس وعشرون لكن لا يجزمون - 00:38:28

الجزم في الامور الغيبية ينبعي ان يكون موقوفا على النص ولا يجوز لاحد كائنا من كان ان يتكلم في امر من الغيب الا بنص شرعي ومن هنا تجد والعياذ بالله الضلال - 00:38:44

تبسيس على العامة حتى بعضهم يقول ان ليلة الثلاثاء اذا وافق توتر فهي ليلة كذا ليلة الجمعة اذا وافقت وترافهي ليلة القدر هذا كله لم يرد لا في الكتاب ولا في السنة - 00:39:02

ولا يجوز لاحد ان يخاطب عامة المسلمين وخاصتهم او يتكلم في هذه المسألة بالتحديد والتعيين لأن لانه امر غبي. وهذا الامر الغبيي موقوف عن النص وما دام ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:22

وقد اكمل الله له الدين توفي ولم يحدد لاما ليلة بعينها فينبغي علينا ان نترك الناس على ما تركهم عليه الشر ما الفائدة؟ الفائدة انهم يجتهدون في العشر الاواخر ولذلك - 00:39:40

لو ان طالب العلم او من يعلم الناس لم يدقق في مسألة تعيين ليلة القدر لوجدت الناس يجتهدون في العشر الاواخر لكن حينما يأتي شخص ويقول هي ليلة احدى وعشرين - 00:39:57

او يأتي البعض في المnamات ومن يعبر الرؤى ويفسر الرؤى يبين للناس ان هذه الرؤيا التي تقولها هذه المرأة وهذه الرؤية التي يقولها هذا الرجل انها تدل على ان ليلة احدى وعشرين هي كذا الصحابة نعم قال النبي صلى الله عليه - 00:40:12

وسلم اري رؤياكم قد تواطأت معناها انها لم لم يجزم برأية صحابي واحد وهذا يدل على خطر مسألة تعيين ليلة القدر. قال اري رؤياكم قد تواطأت فتحرواها فمن كان متحررا فليتحررها في العشر الاواخر - 00:40:28

ما قال في ليلة احدى وعشرين ولم يقل في ثلاث وعشرين ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم نقوله وما اري من المnamات للصحابة افضل من سائر الامة لانه عرّض على النبي صلى الله عليه وسلم وافتي فيه النبي صلى الله عليه وسلم وبين ما ينبغي ان يكون عليه - 00:40:47

فمسألة الرؤى الرؤى ينبغي ان يتبه عليها. الرؤى ليست يبني عليها الدين. ولا يبني عليها الشرع. والمnamات لا تفصل ولا تجزم ولذلك قال الامام مالك رحمه الله الرؤيا تسر ولا تغير - 00:41:06

الرؤيا تسر المؤمن ويفرح يجتهد في العشر الاواخر فتأتي رؤيا انها اشبه انها ليلة سبعة وعشرين فيفرح المسلم اذا وفقة الله لقيامها وتأتي رؤيا انها ليلة احدى وعشرين فيفرح المؤمن ان الله وفقة لقيامها. اما ان نجزم للناس ونخرج للناس ليلة معينة - 00:41:21

او اه يوما عددا معينا فان هذا كله لم يرد في كتاب الله هنا في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. وليتقم كل من يتكلم في مثل هذه المسائل لان هذه مسائل شرعية - 00:41:45

واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم على هذا كان الصحابة رضوان الله عليهم اه يغلبون ليلة على اخرى ببعضهم يرجي سبعا وعشرين كما هو مذهب جمهور الصحابة رضوان الله عليهم - 00:42:01

وبعضهم يرجي خمسا وعشرين وبعضهم يرجي احدى وعشرين وبعضهم يرجي ثلاثا وعشرين وما خلت ليلة وتر من قول لصحابي رضي الله عنهم وارضاهم وهذا هو الذي يوافق مقصود الشرع وهو ان يجتهد الناس - 00:42:15

في العشر الاواخر كلها. لكن في الليالي التي يغلب على الظن انها ترجى فيها اه لا يجتهد فيها اكثرا ولا يفرط في هذه الليالي لكن ليس معنى ذلك ان يترك ليالي العشر كلها - 00:42:35

سنرى الناس لا يحيون من العشر الاواخر الا ليلة سبعة وعشرين ونرى من الناس من لا يحيي من العشر الاواخر الا احدى وعشرين. ونرى منهم من لا يحيي الا خمسا وعشرين وهكذا - 00:42:50

هذا مخالف مقصود الشرع قال الامام الشاطبي رحمه الله في المواقفات في كتاب المقاديد قصد الشارع من المكلف ان يكون قصده مواقعا لقصده. بمعنى ان قصد المكلف ينبغي ان يكون - 00:43:02

لقصد الشارع الشارع قصد اخفاء هذه الليالي من اجل ان يجتهد الناس في العبادة فينبغي على من يفتني ويعلم ان يقرر هذا الاصل. وان يبيقيه في الناس قال رحمه الله نعم - 00:43:19

وترجى ليلة القدر في العشر الاخير من رمضان. لما ثبت في الاحاديث الصحيحة عنه عليه الصلوة والسلام كما قدمنا ومن اصح حديث ابي سعيد في الصحيحين عنه رضي الله عنه وارضاه - 00:43:35

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاولى ثم العشر الوسطى ثم قال عليه الصلوة والسلام اوتيت ففيل لي ان الذي تطلبه امامك فاعتكتف العشر الاواخر وامر من كان معتكفا ان يبقي معه - 00:43:48

اه من اجل اه ان يصيّب او على رجاء ان يصيّب ليلة القدر فدل على ان العشر على ان ليلة القدر آآ تطلب وتلتمس في العشر الاواخر دون غيرها من سائر الشهر. نعم. واتواره اكدا واتواره اكدا. قوله - 00:44:07

عليه الصلوة والسلام فليتحررها الوتر من العشر الاواخر في الوتر والوتر ينقسم الى قسمين. اما وتر بالعدد ليلة احدى وعشرين وثلاث

وعشرين وخمس وعشرين وسبعين وتسع وعشرين. هذا بالعدد - 00:44:27

وبما بقي من العدد اذا كان الشهر ناقصا في ثلاث تبقى تكون خمسة في ثلاث تبقى في ثلاث وسبعين وتسع هذه كلها تشمل الاوتار اذا نقص الشهر هذا على القول بالجمع ومن اهل العلم من قال العشر الاواخر كلها اوتارها - 00:44:47

واشفاعها محتملة بقوله في ثلاثة تبقى وهي ليلة اربعة وعشرين آآ وفي في ثلاثة تبقى ليلة ثمانية وعشرين وفي خامسة تبقى وهي ليلة ستة وعشرين. وفي سابعة تبقى وهي ليلة اربعة - 00:45:11

فجعل الشفع والوتر حكمه سواء. ولكن الوجه الاول يجمع ما بين الروايتين. لانه اذا قال في ثلاثة تبقى يصبح في هذا سبع وعشرين واثا وخامسة تبقى خمس وعشرين. فهذا على نقص الشهر اذا كان الشهر ناقصا نعم - 00:45:28

وليلة سبع وعشرين ابلغ وليلة سبع وعشرين هي ليلة القدر. ما قال هي ليلة القدر هي ابلغ هذا العلم وهذا الفقه هكذا كان العلماء ولا يزال كل عالم وكل طالب علم موفق - 00:45:47

ينهج هذا النهج ما يجزم بتعيين ليلة القدر ابلغ بمعنى ان الانسان يجتهد فيها اكثر ويحرص على الا يفوته لان جمهور الصحابة رضوان الله عليهم على انها ليلة سبع وعشرين. وهو قول ابي بن كعب - 00:46:03

وجهاء بذتهم علماء وائمة الفتوی منهم اه ابی بن کعب و زید بن ثابت و عبد الله بن مسعود وقد قال ذلك عبد الله بن عباس رضي الله عنهمما في مجلس عمر وفيه الاشیاخ من علماء الصحابة - 00:46:20

من المهاجرين والانصار واقره على عمر على ذلك ولم ينكره هذا كله يجعل الظن بسبعين وعشرين انها ارجى وذكر بعض ائمة التفسير ان كلمات انا انزلناه في ليلة القدر ثلاثون كلمة - 00:46:37

وان قوله سلام هي الكلمة ست وعشرون وهي سبع وعشرون حتى مطلع الفجر تمام السورة وتمام العدد قال بعض الائمة كما نقل القرطبي رحمة الله لما نقل هذا الكلام قال هذا ليس من متين الفقه - 00:46:57

هذا ليس من متين الفقه يعني ان العلم ليس بالحسابات ولا بالاحتمالات ولا بالعدا العلم بالاصل المؤصل الموروث عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في تفسير كتاب الله عز وجل تجد البعض يقول عندنا دليل قطعي - 00:47:16

على انها ليلة سبعة وعشرين ان عدد سور عدد كلماتها ثلاثون ما كانوا يأخذون بمثل هذه على انها قطع وجذم انما هذه استثناءات يستأنس بها ولكن لا يجزمون فالجذم بالامور الغيبة - 00:47:34

موقوف على الشرع لا يجوز لاحد ان يجزم بأمر غربي الا اذا كان عنده دليل من الشرع. بين رحمة الله ان سبعا وعشرين اكد وهو مذهب جمهور الصحابة رضي الله عنهم والتابعين. نعم - 00:47:50

ويدعو فيها بما ورد لان ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم اذا اريت ليلة القدر ماذا تقول؟ قال قولي اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عنني - 00:48:05

وهذا يدل الا ان العفو اعظم ما يتطلبه الانسان من ربه ان يعفو الله عنه و اذا عفا الله عن العبد فمعنى ذلك انه قد نجاه من شرور الدين والدنيا والآخرة - 00:48:22

اذا عفا الله عن العبد فمعنى ذلك انه قد نجاه من شرور الدين والدنيا والآخرة ولذلك لما سألت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا تقول؟ دلها - 00:48:41

على هذه الدعوة العظيمة. اللهم انك عفو صفة من صفاتك انه يعفو لانه حليم رحيم رؤوف رحيم لو يؤخذ الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة يعفو لان حلمه - 00:48:57

ورحمته تسبق غضبه سبحانه وتعالى يعفو عن السيئات ويقبل من عباده من المؤمنين والمؤمنات تفظلا منه وتكريما سبحانه فاطر الارض والسماءات جل جلاله وتقديست اسماؤه ولا الله غيره يذنب العبد ثم يذنب - 00:49:16

تتراكم عليه الذنوب تطمس بسبب هذه الذنوب البصيرة يضل في قوله وعمله ويزيغ في قلبه نسأل الله السلامة والعافية. كله بسبب ما ران على القلب من الذنوب فاذا عفا الله عن العبد - 00:49:35

اذهب عنه ذلك كله وليس هناك ساعة اغسط للشيطان ولا ادحر ولا اكثرا على عدو الله الشيطان الرجيم من ساعة العفو من

الله لعبد وقد يجلس الشيطان يبني - 00:49:53

ويهدم يهدم للانسان دينه ويبني في هدم دين الانسان في قوله وعمله وظاهره وباطنه حتى يمر على الانسان الخمسون والستون

والسبعون والثمانون والتسعون عاما بل والمئة واكثر فاذا وقف العبد بباب الله سبحانه وتعالى - 00:50:12

واراد الله ان يتداركه بلطفه وعفوه ومغفرته ورحمته وقف بين يدي الله عز وجل تائبا منيما غفر الله له في طرفة عين فسبحان الله ما

اكرمه وسبحان الله ما احلمه - 00:50:34

لنا مليك محسن اليها. من نحن لولا فظله علينا تبارك الله وجل الله اعظم ما فاحت به الافواه. اللهم لك الحمد انت ربنا ولا رب لنا سواك

لك الحمد على حلمك ورحمتك وعفوك وكرمك - 00:50:50

اللهم انك عفو ينادي المؤمن اللهم انك عفو تحب العفو فاعفو عنني يحب ان يعفو عن عباده وهل رأيت حلما ورحمة وكرما وجودا

واحسانا مثل هذا الاحسان ان العبد يسيء - 00:51:08

فيما بينه وبين الله يسيء فيما بينه وبين عباد الله ويتنكب عن صراط الله ويتمرد على ربه ويبارز ربه بالذنوب والمعاصي ليلا ونهارا

عشيا وابكارا في شبيهه ومشبيته وكبره في شبابه ومشبيهه وكبره - 00:51:26

ومع ذلك اذا قال رب اغفر لي فرح الله بتوبته هل رأيت حلما ورحمة مثل هذا الحلم وهذه الرحمة ليس هناك ارحم من الله بخلقه

وليس هناك احل من الله بخلقه - 00:51:47

وليس هناك امر يجد العبد حلاوته ولذته مثل عفو الله عنه سبحانه الله من عبد كان مهموما مغموما عمره كله في ذنبه وسنته

فيصيبه الله برحمته ويشمله الله بعفوه ومغفرته فيصبح كانه غير مذنب - 00:52:05

ثم يتاذن الله اذا صدق العبد في توبته وصدق العبد في انباته واصلاح في قوله وعمله بدل الله سنته حسنهات اللهم انك عفو تحب

العفو فاعفو عنني ما اطيفها من كلمات - 00:52:26

دل عليها نبى الامة بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه وهدى اليها ام المؤمنين. وارشد اليها عباد الله المؤمنين ان يسألوا الله عفوه

ولذلك ينبغي للمسلم دائما ان يستكثر من هذه الدعوة - 00:52:44

اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عنني وكم من انسان كان في سعادة وفي خير في نفسه واهله وماله وولده فاذنب فسلط الله عليه

بهذا الذنب بلاء في نفسه واهله وماله وولده. فظافت عليه عيشه وتنكبت عليه حياته - 00:53:01

وهو لا يدرى ان ذلك كله بسبب ذنبه فاذا اراد الله ان يرحمه استكثر من هذه الدعوة فقال اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عنني. اللهم

انت الله لا الله الا انت - 00:53:22

تحب العفو فاعف عننا اللهم انت الله لا الله الا انت عفو تحب العفو فاعف عننا اللهم انت الله لا الله الا انت عفوك تحب العفو فاعف عننا

اللهم اعف عننا عفوا لا مؤاخذة بعده ابدا. اللهم اعف عننا واغفر لنا وارحمنا. اللهم بدل سنته - 00:53:37

حسنهات. اللهم بدل سنته حسنهات. اللهم اغفر لنا ما سلف وكان. واحسن لنا فيما بقي من الاذمان. واغفر لنا لنا ذنبنا واسرافنا في

امرنا. اللهم اهدنا بهدایتك. وتولنا بولایتك. واسملنا بعفوك - 00:54:04

ومغفرتك. اللهم اغفر لنا ولابائنا وامهاتنا واخواننا واحواتنا واخواتنا وذرياتنا ومشائخنا ومحبينا من اوصانا واستوصانا ومن حضر

مجلسنا ومن غاب عننا. ومن احبنا فيك اللهم اغفر لنا اجمعين. واسملنا بعفوك - 00:54:24

يا خير الغافرين. اللهم اشملنا بعفوك ومغفرتك يا خير الغافرين. سبحان رب العزة عما يصفون. وسلام على المرسلين والحمد لله

رب - 00:54:44